منهي ومثال الامر نحو امددن للمخاطب منهي ومثال النهي
نحو لا تمددن ولا يمددن فظاهر الامثلة ايضا او يحكى بنون التوكيد
الثقيلة مثل ما حككت ذاك المثال من الماضي وهذا هو المشهور
ونقل سيبويه عن الخليل بصيغة زعم ان ناسا من بكر بن وائل
يقولون ردّنا وردّت وهي لغة ضعيفة كانهم قدروا الادغام
قبل دخول النون فابقوا اللفظ على حاله قال في شرح المفصل ولا يؤبه
بها ولا يعتد بلغتهم وحكى بعض الكوفيين ردّن بزيادة نون
ساكنة قبل نون الاناث مدغمة فيها محافظة على بقاء الادغام
لان نون الاناث لا يكون ما قبلها الا ساكنا ومثله حكاية بعضهم
في رددت رادّت هذا وصيغة الزعم كثيرا ما يريد بها سيبويه التحقيق
لا التمريض كما صرح بذلك النواوي في شرح مسلم والقسم الثالث
من الادغام هو الجائز وهو فيما اجتمع فيه حرفان متجانسان في كلمة
واحدة وسكن ثانيهما سكونا غير لازم وذلك ان عليه اي على الفعل
المضاعف جازا من الجواز المذكور في النحو قد دخلا الالف للاطلاق
وكان الفعل المذكور فعل واحد مذكرا سواء كان متكلما او مخاطبا
او غائبا وفيه نظر لان الادغام واجب في فعل الاثنين
مطلقا وفعل جماعة الذكور كذلك وفعل الواحدة المخاطبة
كما مر وممتنع في فعل جماعة النساء فان كان كذلك فالعمل المذكور
وهو الادغام جواز بصيغة الامر نظرا الى ان السكون عارض لا
اعتداد به فحرك الثاني الساكن وبعد ثم فيه الاول فيقال لم تمد
بالحركات الثلاث كما سياتي وهو لغة بني تميم وقال ابو حيان
عزاه بعض اصحابنا لغير الحجازيين ولم يخص تميما ويجوز عدم
الادغام نظرا الى ان شرط الادغام تحرك الحرف الثاني وهو ساكن
هنا فلا بد من فك فتقول لم تمدد وهو لغة الحجازيين وهو
الاقرب الى القياس لموافقة الاصل وتقديمها لاقوى الطائيين وهو

العامل

قف المراد بالزعم عند
سيبويه التحقيق
لا التمريض ه

٥٨

العامل وحملا على ما اجمع على اظهاره من نحو رددت لفشوه به في الجملة
ولانتفاء الثقل بسكون احد الحرفين ولورود القرآن به في التنزيل
ولا تمنن تستكثر قال الشاعر " ومن يك ذا فضل فيبخل بفضله على
قومه يستغن عنه ويذمم " فان قوله يذمم مجزوم لعطفه على
يستغن وهو جواب الشرط اعني من والمراد ان الفك والادغام جائزان
عندنا وان الادغام ممتنع عند الحجازيين وواجب عند غيرهم
تنبيه محل جواز الفك عندنا اذا لم يل ثاني الحرفين ساكن او
وليه ساكن منفصل كلم يردد الرجل فان اتصل به ساكن غير منفصل
كنون التوكيد لم يجز الاظهار فان قيل الحركة لاجل سكون هاذا
النون عارضية فينبغي ان يظهر الحجازيون كما اظهروا اذا ولي
الساكن المنفصل لعروض التحريك لاجله اجيب بان الفرق لان الدال
مثلا في قولهم يردد الرجل في تقدير السكون وعند دخول النون ثبتت
كذالك لانها ابطلت اعراب الفعل ولذلك تحذف نون الرفع
معها ولا يبقى معها المرفوع مرفوعا فزال بوجودها البنا تقديرا
السكون كما ان التسكين مع نون الاناث مزيل للفظة الاعراب ثم لم
يقدر بعد ذلك وكذا اجوز الادغام ان كان الفعل المضاعف فعل
مؤنثة واحدة غائبة وذلك كقولنا لم تمد هند المائدة فيجوز
فيه الادغام وعدمه نظرا الى العلتين السابقتين وبلفظ الاصل
لا يشعر بحكم الواحدة الغائبة اذ لا تندرج في الواحد الواحدة
ولا يصح ان يقال المراد فعل الشخص الواحد مذكرا كان او مؤنثا
لانه يندرج فيه حينئذ فعل الواحدة المخاطبة والادغام فيه
واجب لا جائز اللهم الا ان يقال قد علم حكمه فيما سبق فهو في
حكم المستثنى ففيه تعسف لا يخفى ولذلك زدت التصريح
بها ولم اقتصر على الواحد كما فعله هو فان قلت ما ذكرته من العلة
في جواز الادغام كما جاز في هذا فلت اجيب عن ذاك بان هذا ل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)